

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127336

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-127336-2022)

في الدعوى المقامة

من / المكلف	المستأنف / المستأنف ضده
سجل تجاري (...), رقم مميز (...)	
ضد / هيئة الزكاة والضريبة والجمارك	المستأنف / المستأنف ضده
الحمد لله وحده والصلاة والسلام على من لا نبي بعده:	
إنه في يوم الخميس 2023/11/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل المُشكلة بموجب الأمر الملكي رقم (13957) وتاريخ 1444/02/26هـ، وذلك بمقرها في مدينة الرياض، بحضور كلٍّ من:	
الدكتور/ ...	رئيساً
الدكتور/ ...	عضواً
الأستاذ/ ...	عضواً

وذلك للنظر في الاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/27م، من / شركه ... ، والاستئناف المقدم بتاريخ 2022/04/25م من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، على قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-594) الصادر في الدعوى رقم (-11675-ZI-2020) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2018م، في الدعوى المقامة من المكلف في مواجهة هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، والذي قضى قرار دائرة الفصل فيها بما يأتي:

أولاً: قبول اعتراض المدعية على بند التأمين على الحياة.

ثانياً: رفض اعتراض المدعية على بند نسبة المحاسبة الزكوية والضريبية.

ثالثاً: رفض اعتراض المدعية على بند الأطراف ذات العلاقة.

رابعاً: رفض اعتراض المدعية على بند مخصص الزكاة.

خامساً: رفض اعتراض المدعية على بند الأطراف ذات العلاقة المدينة.

سادساً: رفض اعتراض المدعية على بند الاستثمارات.

وحيث لم يلق هذا القرار قبولاً لدى الطرفين، تقدم كلا منهما بلائحة استئناف تضمنت ما ملخصه الآتي:

ففيما يتعلق باستئناف المكلف على قرار دائرة الفصل، فيكمن استئنافه على بند (نسبة المحاسبة الزكوية والضريبية لعام 2018م) وبند (أطراف ذات علاقة دائنة لعام 2018م) وبند (مخصص الزكاة لعام

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127336

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-127336-2022)

(2018م) وبند (الأطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2018م) وبند (خصم كامل الاستثمارات المالية من وعاء الزكاة لعام 2018م)، حيث يدعي فيما يخص بند (نسبة المحاسبة الزكوية والضريبية لعام 2018م) بوجود مشكلة بالنظام الآلي وقت تقديم الإقرار فلم تكن النسب التي احتسب عنها صحيحة، لذا تم احتساب نسبة الأجانب حسب التسجل بواقع 12,2401%، وتكون نسبة السعوديين هي المكملة بواقع 87,7599%، ويطلب بتعديل النسب الى النسب الصحيحة بواقع 85.18% للزكاة و14.82% لضريبة الدخل. وفيما يخص بند (الأطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2018م) فيدعي المكلف بأحقية الشركة في خصم قيمة الأرصدة الجارية المدينة كون أن هذه الأرصدة تخص شركات تأمين طبقاً للفقرة (ثانياً/5) من المادة (الرابعة) من اللائحة الزكوية رقم (2082)، كما أن نص الفقرة (4) من مادة (السادسة من اللائحة الزكوي رقم (2216) بمفهوم المخالفة يعني بوضوح جواز المقاصة بين حسابات الشركاء انفسهم، فإذا كانت النصوص الزكوية تقرر خضوع الجاري الدائن للزكاة فيعني ذلك جواز خصم الجاري المدين من الجاري الدائن أو الأرباح المبقة وبالتالي من وعاء الزكاة، وقدم المكلف بيان بقيمة الأرصدة المدينة التي للأطراف ذوي العلاقة ونصيب كل منهم من الأرباح المبقة، وعليه فإن المكلف يطلب نقض قرار دائرة الفصل في البنود محل الاستئناف لما تقدّم من أسباب.

وفيما يتعلق باستئناف الهيئة على قرار دائرة الفصل، فتقدمت بلائحة استئنافية اطلعت عليها الدائرة وتضمنت ما حاصله أن الهيئة تطالب بقبول استئنافها ونقض قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التأمين على الحياة لعام 2018م).

وبعرض لائحة الاستئناف على الهيئة أجابت بمذكرة تضمنت ما ملّخصه بأنها تتمسك بصحة إجراءاتها وسلامته وتطلب ردّ استئناف المكلف وتأيد قرار اللجنة الابتدائية في البنود محل استئناف المكلف.

وفي يوم الخميس بتاريخ 2023/11/02م، اجتمعت الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل، عبر التواصل المرئي طبقاً لإجراءات التقاضي المرئي عن بعد؛ استناداً على ما جاء في البند رقم: (2) من المادة الخامسة عشرة من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية الصادرة بالأمر الملكي رقم: (26040) وتاريخ: 1441/04/21هـ؛ وبعد الاطلاع على الاستئناف، وبعد فحص ما احتواه ملف القضية، وبعد المداولة نظاماً؛ وحيث لم تجد الدائرة ما يستدعي حضور أطراف الاستئناف، قررت الدائرة قفل باب المرافعة وحجز القضية للفصل فيها.

أسباب القرار

وحيث إنه بمراجعة مستندات القضية ولائحة الاستئناف المقدمة من المكلف ومن هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، تبين للدائرة استيفاء شروط نظر الاستئناف شكلاً وفقاً للشروط المنصوص عليها في الأنظمة

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127336

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-127336-2022)

واللوائح والقرارات ذات الصلة، الأمر الذي يكون معه طلبا الاستئناف مقبولين شكلاً، حيث قدما من ذي صفة، وخلال المدة النظامية المقررة لإجرائهما.

وفي الموضوع، وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (نسبة المحاسبة الزكوية والضريبية لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي بوجود مشكلة بالنظام الآلي وقت تقديم الإقرار فلم تكن النسب التي احتسب عنها صحيحة، لذا تم احتساب نسبة الأجانب حسب التسجيل بواقع 12,2401%، وتكون نسبة السعوديين هي المكمل بواقع 87,7599%، ويطلب بتعديل النسب إلى النسب الصحيحة بواقع 85.18% للزكاة و14.82% لضريبة الدخل. وبناءً على ما تقدّم، وحيث دفع المكلف بأن نسب الإقرار الزكوي غير صحيحة نتيجة خطأ تقني؛ وحيث يتبين أن مجموع نسب الزكاة والضريبة حسب الإقرار المقدم لم يتطابق 100% مع النسب ونظراً لاستمرار وجود نفس الخطأ، وحيث أن الخلاف حول هذا البند هو خلاف مستندي، وبالإطلاع على المستندات المقدمة في ملف الدعوى يتبين أن المكلف قدم عقد التأسيس والقوائم المالية؛ والتي توضح عدد الشركاء (29 شريك) والنسب التي تعادل 3.448% لكل شريك كما هو واضح في القوائم المالية؛ وحيث لم تبين الهيئة أسباب وجود هذا الخطأ في النسبة في الإقرار، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول اعتراض المكلف ونقض قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف بشأن بند (الأطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2018م) وحيث يكمن استئناف المكلف في الاعتراض على ما قرره دائرة الفصل تجاه هذا البند؛ إذ يدعي بأحقية الشركة في خصم قيمة الأرصدة الجارية المدينة طبقاً للوائح الزكوية. وحيث نصّت الفقرة (5) في البند (ثانياً) من المادة (الرابعة) من اللائحة التنفيذية لجباية الزكاة الصادرة بالقرار الوزاري رقم (2082) وتاريخ 1438/06/01هـ على أنه: "يحسم من الوعاء الزكوي الآتي: 5- الحساب الجاري المدين للمالك أو الشريك الخاضع للزكاة بما لا يتجاوز نصيبهما في الأرباح المرحلة". وبناءً على ما تقدّم، وحيث دفع المكلف بأحقية خصم قيمة الأرصدة الجارية المدينة للمالك؛ وبالإطلاع على المستندات المقدمة في ملف الدعوى يتبين أن المكلف قدم بالقوائم المالية وعقد التأسيس والذي يتبين من خلال تلك القوائم المالية والكشف المرفق ضمن لائحة استئناف المكلف بأن تلك المبالغ هي للمالك وأن ما تم خصمه هو في حدود نصيب الشركاء من الأرباح المبقاة، وهو ما قامت به الشركة عند إعداد إقراراتها الزكوية، الأمر الذي تنتهي معه الدائرة إلى قبول اعتراض المكلف ونقض قرار دائرة الفصل في هذا البند.

وحيث إنه بخصوص استئناف المكلف والهيئة على بقية البنود محلّ الدعوى. وحيث إنه لا تثريب على الدائرة بالأخذ بأسباب القرار محلّ الطعن دون إضافةٍ عليها متى ما قدرت أن تلك الأسباب تغني عن إيراد

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127336

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-127336-2022)

أي جديد، لأن في تأييدها لها بما حملته تلك الأسباب يتأكد معه أنها لم تجد فيما وجّه إلى القرار من مطاعن ما يستحق الرد عليها بأكثر مما تضمنته تلك الأسباب، ولما كان ذلك وكان الثابت أن القرار محلّ الاستئناف في شأن المنازعة بخصوص البنود محل الطعن جاء متفقاً مع الأسباب السائغة التي بُني عليها والكافية لحمل قضائه إذ تولّت الدائرة المصدرة له تمحيص مكنم النزاع فيه وانتهت بصده إلى النتيجة التي خلصت إليها في منطوقه، وحيث لم تلحظ هذه الدائرة ما يستدعي الاستدراك أو التعقيب بشأنه في ضوء ما تم تقديمه من دفعات مثارة أمامها، الأمر الذي تنتهي معه هذه الدائرة إلى رفض استئناف المكلف ورفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل محلّ الاستئناف فيما انتهى إليه من نتيجة في بقية البنود محلّ الدعوى محمولاً على أسبابه.

وبناء على ما تقدم وباستصحاب ما ذكر من أسباب قررت الدائرة بالإجماع ما يأتي:

منطوق القرار

أولاً: قبول الاستئناف شكلاً من المكلف / شركه ... ، سجل تجاري (...)، رقم مميز (...) والاستئناف المقدم من هيئة الزكاة والضريبة والجمارك، ضد قرار الدائرة الأولى للفصل في مخالفات ومنازعات ضريبة الدخل في محافظة جدة ذي الرقم (IZJ-2022-594) الصادر في الدعوى رقم (ZI-11675-2020) المتعلقة بالربط الزكوي الضريبي لعام 2018م.

ثانياً: وفي الموضوع:

- 1- رفض استئناف الهيئة وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (التأمين على الحياة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 2- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (نسبة المحاسبة الزكوية والضريبة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 3- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (أطراف ذات علاقة دائنة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 4- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (مخصص الزكاة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 5- قبول استئناف المكلف وإلغاء قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (الأطراف ذات العلاقة المدينة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.
- 6- رفض استئناف المكلف وتأييد قرار دائرة الفصل فيما يتعلق ببند (خصم كامل الاستثمارات المالية من وعاء الزكاة لعام 2018م)، وفقاً للأسباب والحيثيات الواردة في هذا القرار.

الدائرة الاستئنافية الأولى لمخالفات ومنازعات ضريبة الدخل

قرار رقم: IR-2023-127336

الصادر في الاستئناف المقيد برقم (ZI-127336-2022)

ويعتبر هذا القرار نهائياً وفقاً لأحكام المادة السابعة والأربعون والثامنة والأربعون من قواعد عمل لجان الفصل في المخالفات والمنازعات الضريبية.

عضو

عضو

الدكتور/ ...

الأستاذ/ ...

رئيس الدائرة

الدكتور/ ...